

الاول انه لا مانع يمنع من ذلك واذ لم يمنع من مانع  
فما جاز بوضوحه ان المانع امان يكون من جهة هـ  
القدرة او اللغة او الحكمة ولا شك في قدرته تعالى  
على تباين انواع الخطا وكذلك خلق الخلق موضوع  
للاستغناء والاستغناء موضوع للحضوض ومن وضع  
اللفظ حيث وضع لم يستب الخروج عن طريقه  
اللغة وكذلك فلا يمنع ان يكون في الخطا به عرض  
ومصلحه ولا وجه يقتضي القبح جاز وكان تقول  
المانع لا يحلوا امان يمنع لتعذر الالفام او لكونه غير  
مستعمل ولا موجود في اللسان والاول اطلاقه فيهم  
من قوله رايه عشر من القوم يصعد الاستغناء  
بينهم من قوله رايه رجله من العشر وان كان  
مشوبا باستكراه ومواعيه والثاني اما يمنع من  
كونه مستحسنا كغيره وهذا لا يمنع منه راسا  
الان ترى ان استثنى اكثر احسن في الموضع من استثنى  
الخير ثم لم يمنع ذلك وقد قال تعالى ان عبادي ليس بك  
عليهم سلطان الا من اتبعك من العاوين والعوا  
اضغاف المهنددين وقد قال تعالى ومن البقر  
والغنم حرمت عليهم شحوقها الا ما خلقت ظهورها  
او حقها او ما اختلط بعظم والمستثنى هاهنا بلا شبهة

واما

واما الموضع الثاني وهو في ثمرته فقد اختلفوا  
في الجملة المخطوف بعضها على بعض متى يعقبها  
الاستثنى فيهم من قضي برجوعه الى الكل او منهم  
من يخص به ما يليه واعلم انه سبحانه ان يعصل القول  
فيه فيقول ليس يحلوا امان ان يكون في رجوعه الى  
كل ما سبقه بنا وان كان كان ثم بنا ووجب قصر  
على ما يليه كقوله على فلان عشر الاثلاثه الا  
درهاوق اتعالى الالف لوطا لما يجوزهم اجمعين  
الامراته قد رايها من العاوين فلو رجع  
الى الكل لكانت الاية خبرا عن هلاكها وعن  
عالمها وهو محال وان لم يكن ثم بنا فليس يحلوا  
اما ان يكون في الكلام اضراب عن الاول ولا يقي  
الاول يرجع الى ما يليه كقوله لقيت خواص الامين  
ونقطة قليلة فلانا وفلانا وان لم يكن في الخطاب  
ما يتضمن الاضرابا اما ان يرطبين الجملتين ضمير اجد  
او عرض واحد وفي الموضعين يرجع الى الكل مثال  
الاول اكرم القوم واسالهم عن ما والهم لا بني فلان  
ومثال الثاني اضرب فلانا وانت هك خرمته وخدمته  
الان يقتل كذا فخص من هذه الجملة ان استثنى